بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم

فضائل القرآن _للقاسم بن سلام

-

الدرس الخامس والعشرون: من التعليق على كتاب فضائل القرآن _للقاسم بن سلام

-

بَابُ لُغَاتِ الْقُرْآنِ وَأَيُّ الْعَرَبِ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَتِهِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَنِيهَا، قَالَ: فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِي فَقَالَ: «اقْرَأْ» . فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ» ، ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ» . فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ» حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ هِشَامَ

بْنَ حَكِيمٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عُقَيْلٍ، وَيُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ، عَنْ عُمَرَ، وَهِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فِي الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ: هِيَ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: مَا حَكَّ فِي صَدْرِي شَيْءٌ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةً وَقَرَأَهَا آخَرُ غَيْرَ قِرَاءَتِي فَقُلْتُ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأْتَنِي كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «نَعَمْ» . وَقَالَ الْآخَرُ: أَلَمْ تُقْرِئْنِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» . فَقَالَ: " إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي فَقَعَدَ جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي، وَقَعَدَ مِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدْهُ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، كُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ " حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلَيْنِ قَدِ اخْتَلَفَا فِي الْقِرَاءَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شُقَيْرٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَ ذَلِكَ أَوْ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَعِيدٍ مَوْلَى ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ كِلَاهُمَا يَزْعُمُ أَنَّهُ تَلَقَّاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَشَيَا جَمِيعًا حَتَّى أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ أَبُو جُهَيْمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَلَا تُمَارُوا فِيهِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِيهِ كُفْرٌ»

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّمَا هِيَ كَذَا وَكَذَا بِغَيْرِ مَا قَرَأَ الرَّجُلُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: هَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَيَاهُ، فَذَكَرَا

ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَأَيُّ ذَلِكَ قَرَأْتُمْ أَصَبْتُمْ، فَلَا تَمَارَوْا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِيهِ كُفْرٌ»

حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَقِيتُ جِبْرِيلَ عِنْدَ أَحْجَارِ الْمِرَاءِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أُرْسِلْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالْغُلَامِ وَالْجَارِيَةِ وَالشَّيْخِ الْفَانِي الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ "

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» . قَالَ أَبُوعُبَيْدٍ: قَدْ تَوَاتَرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا عَلَى الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا يُرْوَى عَنْ سَمُرَةَ

حَدَّثَنِي عَفَّانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ» . قَالَ أَبُوعُبَيْدٍ: وَلَا نَرَى الْمَحْفُوظَ إِلَّا السَّبْعَةَ، لِأَنَّهَا الْمَشْهُورَةُ. وَلَيْسَ مَعْنَى تِلْكَ السَّبْعَةِ أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْوَاحِدُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَوْجُهٍ، هَذَا شَيْءٌ غَيْرُ مَوْجُودٍ، وَلَكِنَّهُ عِنْدَنَا أَنَّهُ نَزَلَ عَلَى سَبْعِ لُغَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ، فَيَكُونُ الْحَرْفُ مِنْهَا بِلُغَةِ قَبِيلَةٍ، وَالثَّانِي بِلُغَةٍ أُخْرَى سِوَى الْأُولَى، وَالثَّالِثُ بِلُغَةِ أُخْرَى سِوَاهُمَا، كَذَلِكَ إِلَى السَّبْعَةِ. وَبَعْضُ الْأَحْيَاءِ أَسْعَدُ بِهَا وَأَكْثَرُ حَظًّا فِيهَا مِنْ بَعْضٍ، وَذَلِكَ يُبَيَّنُ فِي أَحَادِيثَ تَتْرَى

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عُثْمَانَ، قَالَ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَكْتُبُوا الْمَصَاحِفَ: مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّهُ نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَذَلِكَ يُحَدِّثُونَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَةِ الْكَعْبَيْنِ؛ كَعْبِ قُرَيْشٍ وَكَعْبِ خُزَاعَةَ» . قِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: «لِأَنَّ الدَّارَ وَاحِدَةٌ» . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي أَنَّ خُزَاعَةَ جِيرَانُ قُرَيْشٍ فَأَخَذُوا لُغَتَهُمْ

وَأَمَّا الْكَلْبِيُّ، فَإِنَّهُ يَرْوِي عَنْهُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعِ لُغَاتٍ، مِنْهَا خَمْسٌ بِلُغَةِ الْعَجْزِ مِنْ هَوَازِنَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَالْعَجْزُ هُمْ سَعْدُ بْنُ بَكْرٍ، وَجُشَمُ بْنُ بَكْرٍ، وَنَصْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَثَقِيفٌ. وَهَذِهِ الْقَبَائِلُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا عُلْيَا هَوَازِنَ. وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ أَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ: أَفْصَحُ الْعَرَبِ عُلْيَا هَوَازِنَ وَسُفْلَى تَمِيمٍ، فَهَذِهِ عُلْيَا هَوَازِنَ، وَأَمَّا سُفْلَى تَمِيمٍ فَبَنُو دَارِمٍ

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَا يُمْلِيَنَّ فِي مَصَاحِفِنَا إِلَّا غِلْمَانُ قُرَيْشٍ وَثَقِيفٍ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَانَ أَبُو عَوَانَةَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ عُمَرَ

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ خُرَيْتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: لَمَّا كُتِبَتِ الْمَصَاحِفُ عُرِضَتْ عَلَى عُثْمَانَ، فَوَجَدَ فِيهَا حُرُوفًا مِنَ اللَّحْنِ، قَالَ: لَا تُغَيِّرُوهَا فَإِنَّ الْعَرَبَ سَتُغَيِّرُهَا أَوْ قَالَ: سَتُعَرِّبُهَا بِأَلْسِنَتِهَا، لَوْ كَانَ الْكَاتِبُ مِنْ ثَقِيفٍ وَالْمُمْلِي مِنْ هُذَيْلٍ لَمْ يُوجَدْ فِيهَا هَذِهِ الْحُرُوفُ

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْعَوَّامِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ الَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْمَصَاحِفَ مِنْ مُضَرٍ

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كُنَّا لَا نَدْرِي مَا الْأَرَائِكُ حَتَّى لَقِينَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ الْأَرِيكَةَ عِنْدَهُمُ الْحَجَلَةُ فِيهَا السَّرِيرُ

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي بِسْطَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، فِي قَوْلِهِ ﴿وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ﴾ [القيامة: 15] قَالَ: سُتُورُهُ، أَهْلُ الْيَمَنِ يُسَمُّونَ السِّتْرَ الْمِعْذَارَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾ [النجم: 61] قَالَ: «الْغِنَاءُ» . قَالَ: " وَهِيَ يَمَانِيَةٌ، اسْمَدِي لَنَا: تَغَنَّي لَنَا "

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُسْأَلُ عَنِ الْقُرْآنِ، فَيُنْشِدُ فِيهِ الشِّعْرَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَسْتَشْهِدُ بِهِ عَلَى التَّفْسِيرِ

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَوْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: 17] قَالَ: «مَا جَمَعَ» . وَأَنْشَدَ: فَلَا تَسْقِنَ لَوْ تَجِدَنَّ سَائِقًا

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: 14] قَالَ: «الْأَرْضُ» . قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: عِنْدَهُمْ لَحْمُ بَحْرٍ وَلَحْمُ سَاهِرَةٍ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ لَا أَدْرِي مَا فَاطِرُ السَّمَوَاتِ حَتَّى أَتَانِي أَعْرَابِيَّانِ يَخْتَصِمَانِ فِي بِئْرٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فَطَرْتُهَا، يَقُولُ: أَنَا ابْتَدَأْتُهَا

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعَبْسِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، فِي قَوْلِهِ ﴿خِتَامُهُ مِسْكٌ﴾ [المطففين: 26] قَالَ: لَيْسَ بِخَاتَمٍ يُخْتَمُ، وَلَكِنَّ خِتَامَهُ خِلْطُهُ، أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَرْأَةِ مِنْ نِسَائِكُمْ تَقُولُ لِلطِّيبِ خِلْطُهُ مِسْكٌ، خِلْطُهُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَأَحْسَبُ يَحْيَى أَسْنَدَ الْحَدِيثَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مريم: 24] قَالَ: كَانَ وَاللَّهِ سَرِيًّا؛ يَعْنِي عِيسَى. قَالَ: فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّي الْجَدْوَلَ السَّرِيَّ. فَقَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الْقَبَائِلِ، وَالِاحْتِجَاجُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، بَيَّنَ لَكَ مَعْنَى السَّبْعَةِ الْأَحْرُفِ أَنَّهَا إِنَّمَا هِيَ اللُّغَاتُ. وَقَدْ حَمَلَ بَعْضُ النَّاسِ مَعْنَاهَا عَلَى الْحَدِيثِ الْآخَرِ: نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي سَبْعٍ: حَلَالٍ وَحَرَامٍ، وَمُحْكَمٍ، وَمُتَشَابِهٍ، وَخَبَرِ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرِ مَا بَعْدَكُمْ، وَضَرْبِ الْأَمْثَالِ ". قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَدْ عَرَفْتَ هَذَا الْحَدِيثَ، سَمِعْتُ حَجَّاجًا يُحَدِّثُهُ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، يَرْفَعُهُ. وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ، إِنَّمَا هَذَا «الْقُرْآنُ نَزَلَ فِي سَبْعٍ» ، وَمَعْنَاهُ سَبْعُ خِصَالٍ، أَوْ سَبْعُ خِلَالٍ، وَتِلْكَ الْأَحَادِيثُ إِنَّمَا هِيَ «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» وَالْأَحْرُفُ لَا مَعْنَى لَهَا إِلَّا اللُّغَاتُ. مَعَ أَنَّ تَأْوِيلَ كُلِّ حَدِيثٍ مِنْهَا بَيِّنٌ فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ. أَلَا تَرَى أَنَّ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُ؟ فَكَذَلِكَ حَدِيثُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ حِينَ اخْتَلَفَ هُوَ وَغَيْرُهُ فِي الْقِرَاءَةِ، وَمِنْهُ اخْتِلَافُ عَبْدِ اللَّهِ مَعَ غَيْرِهِ، وَمِثْلُهُ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. أَفَلَسْتَ تَرَى

اخْتَلَافَهُمْ إِنَّمَا كَانَ فِي الْوُجُوهِ وَالْحُرُوفِ الَّتِي تُغَيِّرُ فِيهَا الْأَلْفَاظُ، فَأَمَّا التَّأْوِيلُ فَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِيهِ، وَيُبَيِّنُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ الْقُرَّاءَ فَوَجَدْتُهُمْ مُتَقَارِبِينَ، فَاقْرَءُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ فَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِكُمْ هَلُمَّ، وَتَعَالَ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِكُمْ: هَلُمَّ، وَتَعَالَ، وَأَقْبِلْ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: وَهُوَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ (إِنْ كَانَتْ إِلَّا زَقْيَةً وَاحِدَةً) وَفِي قِرَاءَتِنَا: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: 29] .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكُلُّ هَذَا يُوَضِّحُ لَكَ مَعْنَى السَّبْعَةِ الْأَحْرُفِ

يوم الخميس 22 جمادى الأولى 1447 هجرية

مسجد إبراهيم _شحح _ سيئ